



وزارة المالية
إدارة الشؤون الإدارية
السجل العام

صحيفة الإجراءات

كتاب: وزارة الداخلية	رقم: ٨٥٣٩	تاريخ: ٢٩-١-٩٤
رقم الملف: ٤٠٠/١٤	رقم الوارد: ٢٤٨١	تاريخ: ٢٥-١-٩٤
إلى السيد مدير إدارة إسكان موظفي الدولة		
للاطلاع :-	الملاحظات والتوقيع	
	السيد المحترم العكس السادة لشؤون الخدمات	
	بموجب الإطلاع والمخاطبة بالزنى حول طلب الجهات	
	تقديم الصعود لمدة سنة واحدة	
للتداول :-	للعرض على اللجنة	
	٢٠٠٩١١٢٩١	
	مدير إدارة إسكان موظفي الدولة	
لإجراء اللازم :-	للعرض على اللجنة بالاعتناء بالشؤون	
	٢٠٠٩١١٢٩١	



Date _____

Ref. _____

التاريخ : _____

الموافق : _____

إشارة : ٢٠٠٨ / ٢

تعميم رقم (٤) لسنة ٢٠٠٨
ضوابط توفير إحتياجات الجهات الحكومية
من المباني المستأجرة

يوليو ٢٠٠٨



Ministry of Finance
Office of the Minister

وزارة المالية
مكتب الوزير

Date _____

التاريخ : ١١ / ١٢ / ٢٠٠٨

Ref. _____

الموافق : ٧ / ١٢ / ١٤٢٩

١٨٦١١

إشارة : _____

تعميم رقم (٤) لسنة ٢٠٠٨
ضوابط توفير احتياجات الجهات الحكومية
من المباني المستأجرة

إستناداً إلى :

- قرار مجلس الوزراء رقم (٨) لسنة ١٩٧٩ بشأن تحويل عقود إيجارات المباني المستأجرة للحكومة إلى إدارة أملاك الدولة والخدمات.
- تعميم وزارة المالية رقم (٧) لسنة ١٩٧٩ بشأن عقود إيجارات المباني المستأجرة للحكومة.
- المرسوم الصادر بتاريخ ١٩٨٦/٨/١٢ في شأن وزارة المالية.
- قرار مجلس الوزراء رقم (٧٤) الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/١/٢١ الذي نص على التالي :
- "تكليف وزارة المالية بوضع الأسس والمعايير الخاصة بإحكام عملية توفير احتياجات الجهات الحكومية من استئجار المباني"

فإنه يتعين على كافة الجهات الحكومية مراعاة التعليمات الواردة بهذا التعميم و أن يتم العمل بموجبه إعتباراً من تاريخ صدوره وذلك على النحو التالي:

- ١- إتخاذ الإجراءات اللازمة وبالسرعة الممكنة لإعداد تصاميم تنفيذ المباني الدائمة في الأراضي المخصصة للجهات الحكومية بما يتناسب واحتياجاتها الفعلية والمستقبلية لاستيعاب جميع القطاعات التابعة لها وذلك بحد أقصى ثلاث سنوات.
- ٢- عدم تركيز الجهات الحكومية على طلبات إستئجار المباني كمكاتب لها في محافظة العاصمة والتوجه إلى المحافظات الأخرى وذلك لتخفيف الضغط على العاصمة ، وترشيد الإنفاق فيما يخص التكلفة الإيجارية.
- ٣- أن يكون طلب أي جهة حكومية لاستئجار مبنى في حدود الإعتمادات المالية المدرجة له في ميزانية الجهة عن السنة المالية التي يتم الطلب فيها.



- ٤- يرفق مع طلب الجهة الحكومية ما يثبت عدم تخصيص ارض للجهة الطالبة من بلدية الكويت .
- ٥- عند إنشاء أو إستحداث وحدات أو قطاعات إدارية جديدة خلال سنة مالية جارية ومطلوب توفير مقر لها ولم يدرج أو يخصص لها إعتمادات مالية في ميزانية الجهة لتلك السنة ، يتوجب على الجهة الطالبة أولاً مراجعة شئون الميزانية العامة بوزارة المالية للتسيق معها حول توفير الإعتمادات المالية اللازمة لهذا الغرض ، وفي حال الموافقة على ذلك يتم مخاطبة جهة الاختصاص بوزارة المالية (إدارة إسكان موظفي الدولة) لاتخاذ الإجراءات المتبعة لاستئجار المبنى المطلوب مع إرفاق صورة عن كتاب شئون الميزانية العامة بالموافقة.
- ٦- لن ينظر في طلب أي جهة حكومية تم حديثاً إستئجار مبنى لها إلا بعد مرور فترة خمس سنوات من تاريخ إستئجار المبنى ، و ذلك لأسباب تتعلق ببنود العقود المبرمة مع ملاك المباني المستأجرة ، بالإضافة إلى المحافظة على التكلفة المالية التي صرفت على تجهيز تلك المباني من قبل الجهات (أثاث ، تمديدات الحاسب الآلي، أجهزة ، أنظمة آلية... الخ).
- ٧- تعرض طلبات الجهات الحكومية المستوفاة للشروط الواردة بهذا التعميم على لجنة إستئجار العقارات بوزارة المالية.
- هذا وجميع المختصين بوزارة المالية/إدارة إسكان موظفي الدولة على إستعداد تام للتعاون مع المختصين بالجهات الحكومية لإيضاح ما يتعلق بهذا التعميم والرد على أية استفسارات بشأنه.

مصطفى جاسم الشمالي

وزير المالية

بسم الله الرحمن الرحيم



STATE OF KUWAIT
COUNCIL OF MINISTERS
GENERAL SECRETARIAT

دولة الكويت
مجلس الوزراء
الأمانة العامة

التاريخ ٢ شباط ٢٠٠٨

اشارة ٨١١/٩٠

٧٩٨

الموكر

معالي / مصطفى جاسم الشمالي
وزير المالية

تحية طيبة وبعد،،

الموضوع : الضوابط المقترحة من وزارة المالية بشأن

مقار المؤسسات الحكومية المستأجرة :

(محضر الاجتماع رقم (٢٠٠٧/٢٩) للجنة الشؤون الاقتصادية :

فقد عاود مجلس الوزراء في اجتماعه رقم (٢٠٠٨/٣) المنعقد بتاريخ ٢٠٠٨/١/٢١ الاطلاع على التوصية الواردة في محضر الاجتماع رقم (٢٠٠٨/١) للجنة الشؤون الاقتصادية المنعقد بتاريخ ٢٠٠٨/١/٢ بشأن الضوابط المقترحة من وزارة المالية في شأن مقار المؤسسات الحكومية المستأجرة، والتي تم تأجيل البت فيها إلى اجتماع قادم بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٢٦/٢٦) المتخذ باجتماعه رقم (٢٠٠٨/٢) المنعقد بتاريخ ٢٠٠٨/١/١٤، وقد تم اعتماد التوصية الواردة في هذا البند بدون تعديل، وأصدر المجلس قراره رقم (٧٤) التالي :

أولاً : الموافقة على الضوابط المقترحة من وزارة المالية الواردة

فيما بعد في شأن مقار المؤسسات الحكومية المستأجرة

والطلب من الجهات الحكومية الالتزام بها في حال طلب

استئجار مبان لها وهي كالتالي :

١- اتخاذ الإجراءات اللازمة وبالسعة الممكنة

لإعداد تصاميم تنفيذ المباني الدائمة في الأراضي

المخصصة لها بما يتناسب واحتياجاتها الفعلية

والمستقبلية لاستيعاب جميع القطاعات التابعة

لها ، وذلك بحد أقصى ثلاث سنوات.

٢- عدم التركيز على توفير طلباتها في محافظة

العاصمة والتوجه إلى المحافظات الأخرى وذلك

لتخفيف الضغط على العاصمة ، وترشيد الإنفاق

فيما يخص التكلفة الإيجارية.

بسم الله الرحمن الرحيم



STATE OF KUWAIT
COUNCIL OF MINISTERS
GENERAL SECRETARIAT

دولة الكويت
مجلس الوزراء
الأمانة العامة

التاريخ
إشارة

- ٢ -

ثانياً: تكليف وزارة المالية بوضع الأسس والمعايير الخاصة
بإحكام عملية توفير احتياجات الجهات الحكومية من
استئجار المباني .

للتفضل بالإحاطة ، واتخاذ ما ترونه من إجراءات في هذا الشأن .
مع وافر التقدير والاحترام ،،،

الأمين العام لمجلس الوزراء

عبد اللطيف عبد الله الروضان



٢٥ ٢٠٢٩

٢٣ ٢٠٢٩

٤/١٢/٢٠٢٩

٢٥٢٤٩

السيد المحترم / وكيل وزارة الداخلية

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: المباني المستأجرة كمخافر

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه وحيث إن وزارة المالية تستأجر المباني المذكورة أدناه لاستغلالها من قبل وزارة الداخلية كمخافر مؤقتة

- ١- مخفر السلام - مستأجر منذ ٢٠٠٢/١٢/١٥
- ٢- مخفر الزهراء - مستأجر منذ ٢٠٠٣/١٠/١
- ٣- مخفر الأندلس - مستأجر منذ ١٩٩٩/٤/١٠

ولما كان الغرض من استئجار هذه المباني مؤقتاً لحين الانتهاء من إنشاء المباني الدائمة للمخافر بمراكز الضاحية للمناطق و بعد قيام الوزارة بالكشف الميداني تبين جاهزية المباني الدائمة بالمناطق المشار إليها أعلاه و لتوجه الدولة بترشيد الإنفاق وكذلك قرارات وتوجيهات مجلس الوزراء الأخيرة بضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة للاستفادة من الأراضي المخصصة للجهات الحكومية .

يرجى الإفادة عن خطة وزارتكم للانتقال للمباني الجديدة ليتسنى للوزارة إلغاء عقود المباني المستأجرة حالياً للمخافر .

مع أطيب التمنيات ،،،

وكيل وزارة المالية

محمد المصطفى
المعين المساعد لشؤون
أعمال الدولة

النسخ :-

- إدارة إسكان موظفي الدولة

- الملف العام

٢٠٠
٣٠ يونيو ٢٠٠٨
٢٠٦٨٧

السيد المحترم / وكيل وزارة الداخلية

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع : تعميم رقم (4) لسنة 2008 بشأن ضوابط توفير احتياجات الجهات
الحكومية من المباني المستاجرة

إستناداً إلى قرار مجلس الوزراء رقم (74) بتاريخ 2008/1/21 والذي نص على :
" تكليف وزارة المالية بوضع الأسس والمعايير الخاصة بإحكام عملية توفير احتياجات الجهات
الحكومية من إستئجار المباني".
نرفق لكم التعميم المذكور أعلاه للالتزام بما ورد فيه والعمل بموجبه إعتباراً من تاريخ
صدوره.

مع أطيب التمنيات،،،

وكيل وزارة المالية

الأصل يتوفى
بنيان من الجمارك
الوكيل المساعد لشؤون الممرات العامة

المرفقات : تعميم رقم (4) لسنة 2008
قرار مجلس الوزراء رقم (74)

- النسخ : مكتب الوكيل المساعد لشؤون الخدمات العامة
- مدير إدارة إسكان موظفي الدولة
- الملف العام

ضحى

Date:

٢٠٠٨ / ١٦ / ٢٠

Ref:

٤٠ / ١٦ / ٢٠



وزارة المالية
MINISTRY OF FINANCE

السيد المحترم / وكيل وزارة الداخلية

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: المباني المستأجرة كمخافر

٠٣٥٣٤٩

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه وحيث إن وزارة المالية تستأجر المباني المذكورة أدناه لاستغلالها من قبل وزارة الداخلية كمخافر مؤقتة

- ١- مخفر السلام - مستأجر منذ ٢٠٠٢/١٢/١٥
- ٢- مخفر الزهراء - مستأجر منذ ٢٠٠٣/١٠/١
- ٣- مخفر الأندلس - مستأجر منذ ١٩٩٩/٤/١٠

ولما كان الغرض من استئجار هذه المباني مؤقتاً لحين الانتهاء من إنشاء المباني الدائمة للمخافر بمراكز الضاحية للمناطق و بعد قيام الوزارة بالكشف الميداني تبين جاهزية المباني الدائمة بالمناطق المشار إليها أعلاه و لتوجه الدولة بترشيد الإنفاق وكذلك قرارات وتوجيهات مجلس الوزراء الأخيرة بضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة للاستفادة من الأراضي المخصصة للجهات الحكومية .

يرجي الإفادة عن خطة وزارتكم للانتقال للمباني الجديدة ليتسنى للوزارة إلغاء عقود المباني المستأجرة حالياً للمخافر .

مع أطيب التمنيات ،،،

الشؤون المالية والإدارية

وكيل وزارة المالية

محمد بن عبد الله بن عبد العزيز
الموكل المساعد لشؤون
أمن الدولة

وكيل وزارة الداخلية

27 NOV 2008

١١ / ٢٠